





فيحذفون الطاء، وبعض العرب يقول: أسطاع يُسطيع - بقطع الهمزة - بمعنى: أطاع يطيع<sup>(5)</sup>.  
والاستطاعة: مشتقة من الطوع، كأنها كانت في الأصل: الاستطواع، فلما أسقطت الواو جعلت  
الهاء بدلا منها، مثل قياس: الاستعانة والاستعاذة. والعرب تقول: تطاوعُ لهذا الأمر حتى تستطيعه، ثم  
يقولون: تطوَعُ أي: تكلف استطاعته<sup>(6)</sup>. والاستطاعة: هي القدرة على الشيء، فهي والقدرة والقوة  
والوسع والطاقة متقاربة المعنى في اللغة<sup>(7)</sup>. وقال الراغب<sup>(8)</sup>: "وهي (أي الاستطاعة) عند المحققين:  
اسم للمعاني التي بها يتمكن الإنسان مما يريد من إحداث الفعل"<sup>(9)</sup>.

وهكذا نرى أن المعاجم تلتقي في تحديد معنى الاستطاعة، ومن خلال ما تقدم نستطيع أن نقول في  
تعريفها بأنها: التمكن من الإتيان بالفعل وفق الوسع. وهذا هو المعنى المقصود في قوله تعالى: **ثَبَّهْ وَثْرَهُ** وهو

- 
- 5- مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع،  
بيروت، ط 8، 1426هـ/2005م، ج 3، ص 85، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي  
الرازي، مختار الصحاح، صيدا، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، ط 5، 1420هـ/1999م، ص 400،  
إبراهيم أنيس وغيره، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، القاهرة، ط 2، 1392هـ/1972م، ج 2، ص 570.
- 6- حمد بن فارس بن زكرياء القزويني أبو الحسين الرازي، مقاييس اللغة، دار الفكر، 1399هـ/1979م، ج 3، ص 431،  
الصاحب إسماعيل بن عباد، المحيط في اللغة، عالم الكتب، بيروت، ط 1، 1414هـ/1994م، ج 1، ص 120، مجد الدين  
محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، بصائر ذوي التمييز بلطائف الكتاب العزيز، المكتبة العلمية، بيروت، ج 3، ص 520.
- 7- انظر: علي بن محمد بن علي الجرجاني، التعريفات، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 4، 1418هـ/1998م، ص 35،  
جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي، لسان العرب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج 8، ص 242،  
المبارك بن محمد الجزري المشهور بابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، عيسى البابي الحلبي وشركاه،  
القاهرة، ط 1، 1383هـ/1963م، ج 3، ص 142.
- 8- هو الإمام العلامة المفسر اللغوي، أبو القاسم الحسين بن محمد بن الفضل، الملقب بالراغب الأصفهاني - أو  
الأصبهاني - من أهل أصفهان، سكن بغداد واشتهر حتى كان يقرن بالإمام الغزالي رحمه الله تعالى، توفي 502 هـ  
وقيل: غير ذلك. انظر: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي، الأعلام، دار العلم  
للملايين، بيروت، ط 15، 2002م، ج 2، ص 255.
- 9- انظر: الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، دار القلم، دمشق، ط 2، 1418هـ/1997م،  
ص 530، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، بصائر ذوي التمييز، ج 3، ص 521 مادة: طوع.



إرهاب الأمم والشعوب ظلماً وعدواناً.

وهو ما يسمى بالسلم المسلح، الذي يهدف إلى إحقاق الحق ونصرتة، وإبطال الباطل وكبح جماحه، ويدعو إلى إيقاف الطغيان والبغي والعدوان، فهو ليس حرباً تشن لزهق الأرواح، وتخريب الممتلكات، وتدمير الأوطان، ولا الاستسلام أما الطامعين الغزاة، إنما هو تخطيط سياسي حكيم، لدرء العدوان، ودفع الظلم والطغيان<sup>(14)</sup>.

**المطلب الثاني: تعريف القوة:**

القوة - بضم القاف وتشديد الواو -: ضد الضعف، جمع قُوَى - بضم القاف وكسر ها - كالقواية - بالكسر -، قوي الضعيف (كرضي) قوة - كان ذا طاقة على العمل - فهو قوي، والجمع أقوياء، وقوي على الأمر: أطاقه، وتقوى واقتوى وقواه الله تعالى تقوية، قال رؤبة: وقوة الله بها اقتوننا<sup>(15)</sup>. والقوة: هي تمكن الحيوان من الأفعال الشاقة، وتقدم أنها تأتي بمعنى القدرة<sup>(16)</sup>.

وقال ابن عاشور رحمه الله تعالى: "والقوة حقيقتها حالة في الجسم يتأتى له بها أن يعمل ما يشق عمله في المعتاد، فتكون في الأعضاء الظاهرة مثل قوة اليدين على الصنع الشديد، والرجلين على المشي الطويل، والعينين على النظر للمرئيات الدقيقة، وتكون في الأعضاء الباطنة مثل قوة الدماغ على التفكير

---

يقيموا حضارتهم العظيمة، فهو لا يزال يملك تلك الرجولة والمروءة، وذلك الاستطلاع العقلي الحاد، وذلك الخيال المبدع"، وقد ضرب اللواء الركن محمد جمال الدين الذي نقل هذا النص عدة أمثلة من حرب رمضان 1393هـ/ أكتوبر 1973م في كتابه المدخل إلى العقيدة والإستراتيجية العسكرية الإسلامية، دار الاعتصام، القاهرة، ص 7، هامش 1، تنهض دليلاً على ما لدى العرب من طاقات كامنة وقدرات علمية. والعقول المسلمة المهاجرة إلى الغرب - عربية وغير عربية - التي تسهم في صنع حضارته، دليل واضح على ذلك، والإنجاز الباكستاني العظيم في مجال القوة النووية على يد البطل الباكستاني المؤمن عبد القدير خان يغنينا عن إيراد شواهد أخرى على ما قلناه.

14- انظر: محمد علي الصابوني، قيس من نور القرآن الكريم، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط 4، 1419هـ/ 1998م، ج 3، ص 159.

15- انظر: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ج 4، ص 552، ومحمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج 10، ص 306، ومحمد بن مكرم بن منظور الإفريقي، لسان العرب، ج 15، ص 207، وإبراهيم أنيس وغيره، المعجم الوسيط، ج 2، ص 768، مادة: قوي.

16- انظر علي بن محمد بن علي الجرجاني، التعريفات، ص 231.

الذي لا يستطيعه غالب الناس، وعلى حفظ ما يعجز عن حفظه غالب الناس، ومنه قولهم: قوة العقل<sup>(17)</sup>، وقال: "وتطلق مجازاً على شدة تأثير شيء ذي أثر، وتطلق - أيضاً - على سبب شدة التأثير، فقوة الجيش شدة وقعه على العدو، وقوته - أيضاً - سلاحه وعتاده، وهو المراد هنا"<sup>(18)</sup>.

#### المراد بالقوة في الآية الكريمة:

ذهب العلماء في بيان المراد بالقوة في الآية الكريمة مذاهب، أظهرها: أن المراد بها الرمي لما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال على منبره ثلاثاً: "ألا إن القوة الرمي"<sup>(19)</sup>. ولو حملنا قوله صلى الله عليه وسلم: هذا على أنه حصر لمعنى الكلمة، وتحديد لبيان المراد منها، لما جاز لأحد أن يعمل فكره فيها، إذ لا بيان بعد بيان رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن كثيراً من العلماء يرى: أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أراد بيان أهم أنواع الأسلحة وأكثرها أثراً، وأن قوله هذا نظير قوله صلى الله عليه وسلم: "الحج عرفة"<sup>(20)</sup>، وقوله صلى الله عليه وسلم: "الندم توبة"<sup>(21)</sup>.

فكما أن ذكر عرفة لا ينفي اعتبار الإحرام والطواف وغيرهما من أركان الحج، وكما أن ذكر الندم لا ينفي اعتبار الاستغفار والإقلاع عن المعصية من لوازم التوبة، كذلك فإن ذكر الرمي لا ينفي اعتبار أي نوع من أنواع الأسلحة.

- 
- 17- انظر: محمد الطاهر بن عاشور التونسي، التحرير والتنوير، ج 9، ص 99.
- 18- المصدر السابق، ج 10، ص 55.
- 19- أخرجه مسلم من حديث عقبة بن عامر الجهني رضي الله تعالى عنه برقم 1917 في كتاب الإمارة، باب: فضل الرمي والحث عليه، ج 3، ص 1522.
- 20- أخرجه النسائي في: فرض الوقوف بعرفة، من حديث عبد الرحمن بن يعمر رضي الله تعالى عنه، 5/ 256، والترمذي برقم 889 في كتاب الحج، باب: 57 وقال: "والعمل على حديث عبد الرحمن بن يعمر عند أهل العلم من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وغيرهم"، ج 3، ص 237-238، وأبو داود في المناسك بأطول منه برقم 1949 باب: من لم يدرك عرفة، 2/ 196، والحاكم في كتاب التفسير وقال: "هذا حديث صحيح ولم يخرجاه وسكت عنه الذهبي" مكتبة المعارف، الرياض، ج 2، ص 278.
- 21- أخرجه أحمد من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه، المكتب الإسلامي، بيروت، 1/ 376، وفي النسخة المحققة برقم 3568 وقال الأستاذ أحمد شاكر رحمه الله تعالى: إسناده صحيح، ج 5، ص 194، وأخرجه الحاكم وصححه في كتاب التوبة والإنابة، مختصراً ومطولاً، ووافقه الذهبي، ج 4، ص 243.

وإلى هذا ذهب الإمام ابن جرير الطبري حيث قال رحمه الله تعالى بعد أن ذكر الأقوال:  
"والصواب من القول في ذلك أن يقال: إن الله أمر المؤمنين بإعداد الجهاد وآلة الحرب وما يتقوّون به على  
جهاد عدوّه وعدوّهم من المشركين من السلاح والرمي وغير ذلك ورباط الخيل، ولا وجه لأن يقال: عنى  
بالقوة معنى دون معنى من معاني القوة، وقد عمّ الله الأمر بها.

فإن قال قائل: فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بيّن أن ذلك مراد به الخصوص بقوله: "ألا  
إن القوة الرمي" قيل له: إن الخبر وإن كان قد جاء بذلك فليس في الخبر ما يدل على أنه مراد بها الرمي  
خاصة دون سائر معاني القوة عليهم، فإن الرمي أحد معاني القوة، لأنه إنما قيل في الخبر: "ألا إن القوة  
الرمي" ولم يقل: دون غيرها. ومن القوة أيضاً السيف والرمح والحربة، وكل ما كان معونة على قتال  
المشركين، كمعونة الرمي أو أبلغ من الرمي فيهم وفي النكايه منهم"<sup>(22)</sup>.

وقد ورد في تأكيد هذا العموم آثار متعددة، منها: ما أخرجه ابن جرير الطبري وابن أبي حاتم  
الرازي رحمهما الله تعالى عن مجاهد: أن رجلاً لقيه وهو يتجهز إلى الغزو، ومعه جوالق<sup>(23)</sup>، فقال مجاهد:  
"وهذا من القوة"<sup>(24)</sup> وأخرجنا عن السدي أنه قال: "السلاح"<sup>(25)</sup>. وذكر ابن أبي حاتم عن مقاتل بن  
حيان أنه قال: "السلاح وما سواه من قوة الجهاد"<sup>(26)</sup> وذكر عن أبي صخر حميد بن زياد أنه قال: "القوة:  
العدة، إعداد ما استطعت لهم من عدة"<sup>(27)</sup>، ونقله ابن الجوزي قولاً رابعاً ولم ينسبه، فقال: "... والرابع:

- 
- 22- انظر: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، دار المعارف، مصر، ج 14، ص 37،  
أقول: العجيب من الإمام الطبري رحمه الله تعالى أنه أورد الخبر المذكور من عدة طرق كلها ضعيفة، ثم قال بعد  
كلامه المتقدم: هذا من وهاء سند الخبر بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنت تعلم أن الحديث صحيح،  
أخرجه مسلم وغيره بإسناد صحيح - كما تقدم في تخريجه.
- 23- جوالق - بكسر الجيم واللام -، وبضم الجيم وفتح اللام وكسرهما -: وعاء. انظر: إسماعيل بن حماد الجوهري  
الفارابي، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ط 2، 1402هـ/1982م، ج 4، ص 1454، محمد بن يعقوب  
الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ج 3، ص 318 مادة: جلق.
- 24- أخرجه ابن جرير برقم 16231، ج 14، ص 34، وابن أبي حاتم برقم 575، ج 1، ص 482-483، وإسناده ضعيف.
- 25- أخرجه ابن جرير بإسناد حسن برقم 16232، ج 14، ص 34، وذكره ابن أبي حاتم برقم 573، ج 1، ص 482.
- 26- ذكره ابن أبي حاتم برقم 572، ج 1، ص 481-482.
- 27- ذكره ابن أبي حاتم برقم 574، ج 1، ص 482.

أنه كل ما يتقوى به على حرب العدو من آلة الجهاد"<sup>(28)</sup>.

وبعد أن نقل ابن عطية ما تقدم عن الطبري ومجاهد رحمهم الله تعالى قال: "وهذا هو الصواب، والخيل والمركوب في الجملة والمحمول عليه من الحيوان والسلاح كله، والملابس الباهية، والآلات والنفقات كلها داخلة في القوة، وأمر المسلمون بإعداد ما استطاعوا من ذلك، ولما كانت الخيل هي أصل الحروب وأوزارها، والتي عقد الخير في نواصيها"<sup>(29)</sup>، وهي أقوى القوى، وحصون الفرسان، خصها الله بالذكر تشريفاً، على نحو قوله: **رُكِّنْ سُنَّ ثُ ثُ ثُ فِزْ**<sup>(30)</sup>، وعلى نحو قوله: **رَأْبُ بَبِزْ**<sup>(31)</sup> وهذا كثير"<sup>(32)</sup>.

ومن ذهب إلى عموم اللفظة أيضاً الإمام الرازي فقد قال - بعد أن ذكر الوجوه في ذلك -: "قال أصحاب المعاني: الأولى أن يقال: هذا عام في كل ما يتقوى به على حرب العدو، وكل ما هو آلة للغزو والجهاد فهو من جملة القوة. ثم قال: وهذه الأجوبة تدل على أن الاستعداد للجهاد بالنبل والسلاح وتعليم الفروسية والرمي فريضة، إلا أنه من فروض الكفايات"<sup>(33)</sup>. وقال البقاعي: "أي قوة كانت، وفسرها النبي صلى الله عليه وسلم بالرمي إشارة إلى أنه أعظم عدده على نحو "الحج عرفة"<sup>(34)</sup>، وقال الآلوسي:

- 
- 28- انظر: أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن علي المشهور بابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، بيروت، ج 3، ص 375.
- 29- إشارة إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم: "الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة"، أخرجه البخاري من حديث عروة بن الجعد رضي الله تعالى عنه برقم 2850 في كتاب الجهاد، ج 7، ص 426، ومسلم من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه برقم 1871 في كتاب الإمارة، ج 3، ص 1492.
- 30- سورة البقرة، الآية: 98.
- 31- سورة الرحمن، الآية: 68.
- 32- انظر: عبد الحق بن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، 6/357.
- 33- انظر: محمد بن ضياء الدين عمر الرازي المشتهر بابن خطيب الري، التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، دار الفكر، بيروت، ج 15، ص 191-192، وانظر: بحثنا: "النصر في القرآن"، المنشور في مجلة الأهدية، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، العدد الأول سنة، 1419هـ/ 1989م، ص 25-26.
- 34- انظر: برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد الدكن، الهند، ج 8، ص 314.







سبيل العنف والإرهاب، لتحقيق أهدافهم السياسية"<sup>(44)</sup>. وهذا غير مراد في الآية الكريمة، إذ المراد فيها كما تقدم: إخافة فقط، وهو سبيل لمنع الحرب والحيلولة دون وقوع التخريب والدمار والعنف، لأن الإرهاب بالمفهوم الشرعي يحول دون القتال. وبهذا الإرهاب تباعد احتمال وقوع الحروب بين الدول الكبرى في العالم، وما جرى بين الهند وباكستان مؤخرا شاهد قوي على ما نقول، حيث تم حشد الجموع الكبيرة على حدود كل من البلدين بما ينذر بحرب شاملة، ولكن امتلاك كل من الدولتين للقوى النووية حال دون نشوب تلك الحرب<sup>(45)</sup>، وهذا ما يعبر عنه بإستراتيجية الردع<sup>(46)</sup>. ولهذا الإستراتيجية في الإسلام خصائص مميزة عديدة منها: أن التفوق الساحق لا يغري باستخدام القوة، ما دام العدو يمتنع من العدوان، أي: أن الأمة الإسلامية لا تتعدى حدود الردع ما دام يحقق الهدف منه وهو: إخافة العدو ومنعه من استخدام القوة، فهذه الردع هو: منع العدو من اتخاذ قرار باستخدام القوة، إذ القتال في الإسلام لم يشرع إلا لإعلاء كلمة الله تعالى، ودفاعا عن الأمة الإسلامية ضد الاعتداء<sup>(47)</sup>.

فائدة: في ربط هذه الآية بسابقتها:

الملاحظ أن هذه الآية الكريمة جاءت بعد قوله تعالى: **ثُمَّ مِمَّنْ عَدَاؤُهُمْ لِمَن كَفَرَ**، وهي واردة لتسليية النبي صلى الله عليه وسلم على ما بدأه به أعداؤه من الخيانة، وطمأنينة له وللمسلمين بأنهم سيدالون منهم، وتهديد للعدو بأن الله سيمكن المسلمين منهم، فما نجاتهم إلا في وقت قليل، فهم لا يعجزون الله، وليسوا بمفلتين من قبضته، وإنه سينتقم منهم في الدنيا أو في الآخرة، فلا يغرنك علوهم وكثرتهم، وجري كثير من الأمور على مرادهم، فكل ذلك بتدبير الله جل في علاه، لا يخرج شيء عن إرادته سبحانه وتعالى.

بعد هذا الوعد للمسلمين وطمأننتهم، والوعيد للكافرين وتوهين شأنهم، أعقبه بالأمر بالاستعداد لهم فقال: **رُوِّقُوا وَوُؤِّرُوا**، لئلا يحسب المسلمون أن المشركين قد صاروا في مكنتهم،

44- أقر هذا التعريف مجمع اللغة العربية كما ذكر إبراهيم أنيس وغيره، المعجم الوسيط، ج 1، ص 376 مادة: رهب.

45- كان ذلك أواخر عام 1422 هـ ومطلع عام 2002 م.

46- انظر بحثنا: "النصر في القرآن.. الأسباب والمعوقات"، ص 26-27.

47- انظر: محمد جمال الدين علي محفوظ، المدخل إلى العقيدة والاستراتيجية العسكرية في الإسلام، دار الاعتصام

للطباعة والنشر والتوزيع، ص 106-107.

ويلزم من ذلك الاحتراس أن الاستعداد لهم هو سبب جعل الله إياهم لا يعجزون الله ورسوله، لأن الله هياً أسباب استئصالهم ظاهرها وباطنها، فتأمل (48).

#### المطلب الرابع: تعريف التقوى:

التقوى: بمعنى الاتقاء، يقال: وقاه وقياً ووقاية: صانه كوقاه، واتقيت الشيء وتقيته أتقيه، وأتقيه تقى وتقيته تقاء ككساء: حذرته، والاسم: التقوى، أصله: تقياً، قلبوه للفرق بين الاسم والصفة كحزياً وصدياً. وقول الله عز وجل: زِدْ ذَا ذُرِّيَّتِكَ (49) أي: أهل أن يتقى عقابه، ورجل تقى من أتقيا وتُقواء (50). وفي النهاية: وقيت الشيء أقيه: إذا صنته وسترته عن الأذى (51). فالتقوى في اللغة: بمعنى الاتقاء، وهو اتخاذ الوقاية (52)، والوقاية: حفظ الشيء مما يؤذيه ويضره، يقال: وقيت الشيء أقيه وقاية ووقاء (53).

وأما في الاصطلاح: فقد تعددت أقوال العلماء في تعريف التقوى، فمن ذلك:

- 1- أنها المحافظة على آداب الشريعة.
- 2- أن يتقي العبد ما سوى الله تعالى.
- 3- ترك حظوظ النفس ومباينة النهي.
- 4- أن لا ترى نفسك خيراً من أحد.
- 5- الاحتراز بطاعة الله عن عقوبته، وهو صيانة النفس عما تستحق به العقوبة من فعل أو ترك.

---

48- انظر: محمد بن ضياء الدين عمر الرازي، التفسير الكبير، ج 15، ص 190-191، إبراهيم بن عمر البقاعي، نظم الدرر، ج 8، ص 314، محمد الطاهر بن عاشور التونسي، التحرير والتنوير، ج 10، ص 53 و 55، مصطفى الخيري المنصوري، المقتطف من عيون التفاسير، دار القلم، دمشق، ط 1، 1417 هـ/ 1996 م، ج 2، ص 350.

49- سورة المدثر، الآية: 56.

50- انظر: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ج 4، ص 582.

51- انظر: المبارك بن محمد الجزري المشهور بابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج 5، ص 217 مادة "وقا"، قال: "وقد تكرر ذكر الاتقاء في الحديث، ومنه حديث علي رضي الله تعالى عنه: "كنا إذا احمر البأس اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم: أي جعلناه وقاية لنا من العدو".

52- انظر: علي بن محمد بن علي الجرجاني، التعريفات، ص 90.

53- انظر: الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، ص 881.

- 6- حفظ النفس عما يُؤثِّم، وذلك بترك المحظور، ويتم ذلك بترك بعض المباحات عند الضرورة<sup>(54)</sup>.
- 7- التقوى فيما وقع من المكروهات بالندم والإقلاع مع العزم على ترك العود، وفيما لم يقع بالاحتراس عن أسبابه<sup>(55)</sup>.

ونختار من هذه التعريفات ما تلتقي عليه، وهو: المحافظة على آداب الشريعة، وذلك بامتنال الأوامر، واجتناب النواهي، والتسليم للقضاء والقدر. وبذلك تصان النفس عن عقوبة الله تعالى وأسباب سخطه.

ثم إن التقوى مراتب:

أدناها: اتقاء الشرك بالله، وأعلىها: اتقاء ما سوى الله سبحانه وتعالى<sup>(56)</sup>، ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا لما به البأس"<sup>(57)</sup>.

والمراد بالتقوى المأمور بها في الآية الكريمة: بذل الجهد والوسع، أي ابذلوا فيها استطاعتكم، والزموا أوامر الله تعالى ونواهيه، بأداء فرائضه واجتناب معاصيه، والعمل بما يقرب إليه ما أطقتم وبلغه وسعكم<sup>(58)</sup>، قال مقاتل: "أي ما أطقتم، يجتهد المؤمن في تقوى الله ما استطاع"<sup>(59)</sup>، وذلك عين ما يراد بها في الآيات الأخرى، وهو ما تم اختياره في تعريفها، وذلك واجب كل مسلم ومسلمة، وهم يتفاوتون

- 54- انظر في هذا: علي بن محمد بن علي الجرجاني، التعريفات، ص 90، والحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، ص 881.
- 55- انظر: إبراهيم بن عمر البقاعي، نظم الدرر، ج 20، ص 133.
- 56- انظر ما كتبه عن التقوى في: دعائم السلوك الأمثل من الكتاب والسنة - دعامة: اكتساب التقوى، دار ابن حزم، ط 1، 1429هـ / 2008م، ص 71.
- 57- أخرجه الترمذي من حديث عطية السعدي رضي الله تعالى عنه برقم 2451 وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ج 4، ص 634، وابن ماجه برقم 4215 في كتاب الزهد، باب الورع والتقوى، ج 2، ص 1409، والحاكم في كتاب الرقاق وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي"، ج 4، ص 319، والبيهقي في شعب الإيمان برقم 5745، الفصل الثالث في طيب المطعم والملبس، ج 5، ص 52.
- 58- انظر: محمد بن جرير الطبري، جامع البيان، دار الفكر، ج 28، ص 127، وأبو القاسم جارا الله محمود بن عمر الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار الفكر، بيروت، ط 1، 1397هـ / 1977م، 4/ 116، ومحمد جمال الدين القاسمي، محاسن التأويل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 1، 1415هـ / 1994م، ج 7، ص 15، ووهبة الزحيلي، التفسير المنير، ج 28، ص 255.
- 59- انظر: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، ج 4، ص 589.



أما الدعوة الفردية: فهي التي ابتدأها صلى الله عليه وسلم، وقام بها صلى الله عليه وسلم خير قيام، فقد كان يعرض نفسه على القبائل والأشخاص يدعوهم إلى الله تعالى، ولم يكن ما لاقاه صلى الله عليه وسلم من صنوف الأذى وألوان العذاب حسا ومعنى، ليعوقه عن تبليغ ما كلفه الله تعالى به، أو يصد عنه ذلك طرفة عين، وهو القائل صلى الله عليه وسلم: "لقد أخفت في الله وما يخاف أحد، ولقد أوذيت في الله وما يؤذى أحد"<sup>(66)</sup>، وسيرته العطرة صلى الله عليه وسلم طافحة بناذج كثيرة من ذلك.

ونستطيع القول بأن هذه الدعوة قائمة في الأمة لم تنقطع، فلم يزل أفراد من هذه الأمة يقومون بواجب الدعوة الفردية، سواء مع الكفرة في دعوتهم إلى الإسلام، أم مع عصاة المسلمين في دعوتهم إلى التمسك بالدين، والحرص على التزام أحكامه والتحلي بأدابه، وهم في هذا متفاوتون نشاطا وضعفا. ولهذا الدعوة أهمية كبرى، وفوائدها لا تحصى، فعلى كل مسلم أن يحاسب نفسه ليرى ما نصيبه من ذلك، وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم: "فوالله لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم"<sup>(67)(68)</sup>، وكم فرح النبي صلى الله عليه وسلم عندما أسلم ذلك الغلام اليهودي، حتى إنه صلى الله عليه وسلم أعرب عن فرحه بقوله صلى الله عليه وسلم: الحمد لله الذي أنقذه بي من النار، ففي الصحيح عن أنس رضي الله عنه قال: "كان غلام يهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقعده عند رأسه فقال له: أسلم، فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له: أطع أبا القاسم صلى الله عليه وسلم فأسلم، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول: الحمد لله الذي أنقذه من النار، وفي رواية: أنقذه بي من النار"<sup>(69)</sup>.

وأما الدعوة الجماعية:

- 
- 66- أخرجه الترمذي برقم 2472 وقال: "حسن غريب"، ج 4، ص 556.
- 67- حمر النعم - بسكون الميم من حمر وفتح النون والعين من النعم -: هي الإبل الحمر، وهي أنفوس أموال العرب، يضر بون بها المثل في نفاسة الشيء وأنه ليس هناك أعظم منه. انظر: النووي شرح صحيح مسلم، ج 15، ص 173، وابن حجر العسقلاني، فتح الباري، دار أبي حيان، بيروت، ج 7، ص 478.
- 68- متفق عليه، أخرجه البخاري برقم 3701، ج 7، ص 70، ومسلم برقم 2406، ج 4، ص 1872 في كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم.
- 69- أخرجه البخاري برقم 1356 في كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات، ج 4، ص 358، وانظر: الحافظ ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 4، ص 362.

فهي التي أسسها رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد دخول الناس في دين الله، ووجود الجماعة الصادقة من أصحابه رضي الله تعالى عنهم، حيث كان يكلفهم صلى الله عليه وسلم بإرشاد الناس وتوجيههم، وهو الذي أرسل مصعب بن عمير رضي الله تعالى عنه قبل هجرته إلى المدينة المنورة، وهو الذي أرسل معاذ بن جبل رضي الله عنه إلى اليمن، وكم من صحابي كان يقول له: أنت نذير قومك، والمرسل في هذه النماذج ونحوها وإن كان واحداً إلا أن ذلك إنما تم عن تنظيم دقيق، وهو مرتبط بالقيادة العليا، وفق ضوابط وأسس واضحة، وتوجيهات سديدة، كما هو مبين في كتب السيرة وفقهها.

ونستطيع القول - أيضاً - بأن هذه الدعوة مستمرة في الأمة، وإن كانت تتفاوت نشاطاً وضعفاً، وتقيداً وإخلاقاً بالضوابط أو تفلتاً منها، مع تغيرات في الأسلوب والطريقة والمنهج.

#### المطلب الخامس: العلاقة بين التقوى وإعداد القوة:

وبعد أن عرفنا المراد بإعداد القوة المشار إليه في قوله تعالى: **رُؤُوفٌ وَوُؤُؤٌ**، والمراد بالتقوى المشار إليه في قوله تعالى: **رُؤُوفٌ وَوُؤُؤٌ**، وعرفنا المراد بالاستطاعة في الموضعين، نذكر في هذه الفقرة وجه الربط بينهما، وفائدة تلازمهما، وخطر الفصل بينهما، إذ هو المقصود الأهم في كتابة هذا البحث، فنقول مستمدين من الله تعالى الفتح والتوفيق: نرى أن العلاقة بين 'ما' في الآيتين الكريمتين علاقة عموم وخصوص، حيث إن كل من بذل المستطاع في تحقيق تقوى الله تعالى، لا بد أن يكون قد بذل المستطاع في إعداد القوة ولا عكس، ذلك لأن إعداد القوة أمر من الله تعالى - كما هو بين - ومن أركان التقوى امتثال أوامر الله تعالى - كما تقدم في تعريفها - فمن قصر في هذا مع استطاعته لم يكن ممن تحقق بالتقوى على الوجه المطلوب، والله تعالى يعذر غير المستطيع.

وأما إعداد القوة: فليس من لوازمه ذلك، إذ قد يبذل المرء جهده في إعداد القوة لمواجهة عدوه ولم يكن تقياً لتفريطه فيما سوى هذا من أوامر الله تعالى، بل قد يَأْتِمُّ في إعداد تلك القوة لفساد نيته. إن غير التقي إذا ملك القوة قد يتصرف بها وفق هواه وشهوته، وربما أضر بشعبه وأمته، وقد يتهور فيجلب على وطنه الولايات ويوقع أهله في المهالك، ويعرضهم للنكبات، وإن شيئاً من هذا لم يكن ليقع لو كانت هناك تقوى، إذ إنها تحتم على صاحبها أن يستعمل القوة في وجهها الصحيح وفق المعايير الشرعية، لأنها تعمل على تزكية النفس فتجعلها منضبطة متزنة، تسير على هدى من الله تعالى وتوفيق من غير إفراط ولا تفريط. من هنا نرى أن الآيتين الكريمتين تشكلان مقصداً مهماً من مقاصد القرآن، يجعل الشخصية المسلمة ذات







حين نتأمل الاستطاعة نجد أنها في مجال إعداد القوة أظهر منها في مجال التقوى، ذلك أن أمر التقوى بيّن، سواء في العبادات أم المعاملات، فإن المسلم يؤدي فرائض الله تعالى على ما يستطيع، كما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم: "يصلّي الرجل قائماً فإن لم يستطع فجالساً فإن لم يستطع فعلى جنب"<sup>(79)</sup>، وقوله صلى الله عليه وسلم: "من رأى منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيذان"<sup>(80)</sup>. وهذا الحكم يتناول كل أفراد الأمة رجالهم ونسائهم، على اختلاف درجاتهم وطبقاتهم وتنوع ثقافتهم.

وأما إعداد القوة: فالخطاب وإن توجه إلى جميع الأمة - كما تقدم - إلا أن الاستطاعة فيه متنوعة، وأفراد الأمة في هذا متفاوتون، غير أن من كان عنده علم بطرق الإعداد كان الطلب في حقه أكد، وهكذا يتأكد الطلب كلما كثر العلم وأمكن الإعداد، وإن ولاة الأمر من الملوك والرؤساء والأمراء ونحوهم ينالهم من ذلك النصيب الأوفر، إذ هم الملمون بتهيئة المتطلبات اللازمة على المستويات كافة، من ذلك: إنشاء المعاهد والجامعات المتخصصة، ومتابعة سير العمل في ذلك بحزم، وانتقاء ذوي الكفاءات في هذا الشأن، واختيار ذوي النباهة والذكاء والمواهب من الطلبة، وتوفير ما يلزمهم من متطلبات، وتشجيعهم على الإنتاج والإبداع، مع إلزامهم بمتطلبات من الدروس الشرعية والتربوية، والبرامج العملية التي تكسيهم التقوى في ضوء ما تقدم، إذ أن إغفال هذه الجوانب الروحية أضر بالأمة في أزمته المتأخرة - كما لا يخفى - وهو ما روج له أعداؤها من فصل بين الدين والدولة، فأصبح ذوو الاختراع والإبداع، وكثير من قادة الجيوش وذوي المراتب العليا في الدول الإسلامية على جانب ضعيف جدا في التقوى أو إنها منعدمة تماما، وكأنه لا يلزمهم من الإسلام إلا أن يتسموا بأسماء المسلمين، ويتنسبوا إلى بلاد المسلمين!

ويلحق بولاية الأمور الآباء والأمهات، إذ هم مكلفون بمتابعة أولادهم، وتنمية قدراتهم، والأخذ بأيديهم لمواصلة ما يتفق مع رغباتهم في التحصيل العلمي، وتبيين النافع لهم والمفيد من العلوم، مع ضرورة الحرص على أن يكونوا أتقياء بررة. ومن الأمور المهمة أن يعلم الصغار النية الحسنة في كل تصرفاتهم، بما فيها الألعاب الرياضية والمسابقات البدنية والعلمية، فيقال لهم: إن هذا كله إنما يراد لنصرة

---

79 - أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب: إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب، برقم 1117، بلفظ: "صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنب".

80 - أخرجه مسلم برقم 49 في كتاب الإيذان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيذان، ج 1، ص 69.

الدين، فيتم ترويض نفوسهم مع ترويض أجسادهم، وبالمتابعة الدقيقة تتم الرياضة الروحية والبدنية، فينشأ الشاب قويا في روحه وبدنه.

ومن درجات الاستطاعة: الحث على ما تقدم والتذكير به، والمحاسبة عليه كل من منطلقه عملا بقوله تعالى: **زُفِّقَ قَفَقُ قَفَقُ** (81)، ويتأكد هذا في حق القائمين على وسائل الإعلام، والدعاة والعلماء وذوي الفكر وأصحاب الأقلام ورجال السياسة، استنهاضا لهم، وانتشالا من التمعس، لتكون الأمة سباقه في هذه الميادين، غير متأخرة عن ركب الأمم، ولا عالة على غيرها في شيء من ذلك.

#### المطلب السادس: الاستطاعة بين ماضي الأمة وحاضرها:

لا يخفى على قارئ تاريخ المسلمين منذ أن جاء الإسلام إلى زماننا الحاضر، أن ثمة تفاوتات في تحقيق الاستطاعة في الأمرين بين هذه القرون التي بلغت أربعة عشر قرنا وربع القرن من الزمان أو يزيد، فقد كانت العصور الأولى الزاهرة مثلا ناصعا لتحقيق الاستطاعة على الوجه الذي أراده الله تعالى، فقد ربي النبي صلى الله عليه وسلم صحابته الكرام رضي الله تعالى عنهم على ذلك، حيث فسر لهم الاستطاعة بقوله وعمله - صلوات الله وسلامه عليه - وكان يردهم إليها كلما حصل منهم في ذلك إفراط أو تفريط.

فنقرأ في سيرته صلى الله عليه وسلم أنه قال لعبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما: "نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل" (82)، وقال للنفر الذين أتوا بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم، فلما أخبروا كأنهم تقالوها! فقالوا: وأين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبدا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني" (83).

81 - سورة الذاريات، الآية: 55.

82 - أخرجه مسلم برقم 2479 في كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب: من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما، ج4، ص 1927-1928 وذلك في تفسير رؤيا رآها، قال سالم: "فكان عبد الله بعد ذلك لا ينام من الليل إلا قليلا".

83 - متفق عليه، أخرجه البخاري برقم 5063 في كتاب النكاح، باب: الترغيب في النكاح، ج11، ص 340، ومسلم برقم 1401 في الكتاب والباب السابقين، وفيه: "قال بعضهم: لا أكل اللحم"، ج2، ص 1020.

ونهى عن الوصال في الصوم فقال صلى الله عليه وسلم: "إياكم والوصال، قالوا: فإنك تواصل يا رسول الله! قال: إنكم لستم في ذلك مثلي، أنا أبيت يطعمني ربي ويسقيني، فاكلّفوا من الأعمال ما تطيقون"<sup>(84)</sup>. وقد علّمهم في البيعة أن يراعوا ذلك، ففي الصحيح عن جرير بن عبد الله رضي الله تعالى عنها قال: "بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة، فلقّنتني: "فيما استطعت"، والنصح لكل مسلم"<sup>(85)</sup>، وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنها قال: "كنا إذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا: فيما استطعتم"<sup>(86)</sup>.

ونقرأ - أيضًا -: أنه لما قال المشركون: يقدم عليكم وفد وهنتهم حمى يثرب، وتطلعوا من رؤوس الجبال ليروا الذين أضعفتهم الحمى والغربة، أنه صلى الله عليه وسلم لما علم بهذه المقالة اضطجع بردائه وصار يهرول<sup>(87)</sup>، وأمر المسلمين أن يضطبعوا ويهرولوا، وقال صلى الله عليه وسلم لأصحابه رضي الله تعالى عنهم: "رحم الله امرءاً أراهم اليوم من نفسه قوة"<sup>(88)</sup>، ودخل مكة في الفتح دخول المتواضعين

- 
- 84 - أخرجه مسلم برقم 1102 بألفاظ مختلفة في كتاب الصوم باب: النهي عن الوصال في الصوم، ج 2، ص 774-775.
- 85 - متفق عليه، أخرجه البخاري برقم 7204 في كتاب الأحكام، باب: كيف يبائع الإمام، ج 16، ص 586، ومسلم برقم 56 في كتاب الإيمان، باب: بيان أن الدين النصيحة.
- 86 - متفق عليه، أخرجه البخاري برقم 7202 في الكتاب والباب السابقين، ومسلم برقم 1867 في كتاب الإمارة باب: البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع.
- 87 - الاضطباع: مأخوذ من الضبع وهو العضد، وهو أن يأخذ الإزار أو البرد فيجعل وسطه تحت إبطه الأيمن، ويلقي طرفه على كتفه الأيسر من جهتي صدره وظهره، وسمي بذلك لإبداء الضبعين، ويقال للإبط الضبع للمجاورة. انظر: المبارك بن محمد الجزري المشهور بابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج 3، ص 73، وجمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي، لسان العرب، ج 8، ص 216 مادة: ضبع. والمراد بالهرولة: الرمل - بالتحريك -، وهو الإسراع في المشي مع هزّ المنكبين، وهو مسنون في بعض الأطواف دون بعض. انظر: المبارك بن محمد الجزري المشهور بابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج 2، ص 265. وجمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي، لسان العرب، ج 11، ص 295 مادة: رمل.
- 88 - متفق عليه بمعناه، أخرجه البخاري برقم 4256، ومسلم برقم 1266، وأحمد ج 1، ص 229 بنحوه، وذكره ابن هشام بلفظه في سيرته، تحقيق: مصطفى السقا وغيره، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وشركاه، مصر، ط 2، 1375هـ/1955م، ج 2، ص 371 في عمرة القضاء، وابن كثير في البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر للطباعة، ط 1، 1418هـ/1997م، ج 6، ص 375، وانظر: محمد محمد أبو شهبه، السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، ص 377، قال: "وهي مشية تنم عن القوة والفتوة، وهذا أصل السنة، ثم أبقاها الشارع لما فيها من التذكير بنعمة الله على المسلمين، حيث أعزهم بعد ذلة، وقوّاهم بعد ضعف، ونصرهم ومكّن لهم في الأرض بعد

لا دخول الفاتحين المتغطرسين، والأمثلة على هذا كثيرة، وكلها دالة على تحقيق منهج الوسطية التي جاء بها الإسلام، سواء في ذلك أمور الدنيا والآخرة.

وقد سار الصحابة رضي الله تعالى عنهم وفق تلك التوجيهات، وتحلوا بتلك الآداب، وعلى ما تربوا ربوا تلاميذهم، فسرى الخير في أفراد الأمة عبر القرون، مع تفاوت في ذلك من حيث التقيد والالتزام بتلك القواعد والتوجيهات. وما نذكر به هنا: أن الله تعالى خص أفراداً خمسة في هذه الأمة - بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم - تمثل فيهم الكمال الإنساني، حيث كان كل فرد منهم في عهده أمة يقتدى به في كل خلق ديني أو دنيوي، وهم: أبو بكر الصديق، وعمر الفاروق، وعثمان ذو النورين، وعلي الكرار رضي الله تعالى عنهم، ويلحق بهم المجدد الأول عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه، فإنه كان القائم بالأمر على رأس المائة الأولى - كما يقول ابن حجر - باتصافه بجميع صفات الخير وتقدمه فيها<sup>(89)</sup>.

ف نجد كل واحد من هؤلاء في زمانه هو: القائد العسكري، والحاكم الأعلى في الدولة الإسلامية، والمرشد المري، والفقير المفتي، والتقي العابد الزاهد، ونحو ذلك من صفات الكمال البشري، فكان قدوة خلقاً وهدياً، وأسوة حسنة في كل كمال، ما لا نجد في غير هؤلاء من أفراد الأمة، حيث تفرقت فيهم الكمالات، فقد نجد القائد ولا نجد فيه الفقيه، وقد نجد الحاكم ولا نجد فيه المرشد والمري، وبالعكس، فلم يعد المجدد الذي أخبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: "إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها"<sup>(90)</sup>، جامعاً لهذه الصفات، فقد يكون متصفاً ببعض تلك الصفات كأن يكون

ضيعة"، هامش 2.

89- انظر: ابن حجر، فتح الباري، ج 17، ص 127.

90- أخرجه أبو داود برقم 4291 من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه في كتاب الملاحم، باب: ما يذكر في قرن المائة، ج 5، ص 35، والطبراني في الأوسط برقم 6523، ج 7، ص 272، بسند صحيح ورجاله كلهم ثقات كما يقول ملا علي القاري في المرقاة شرح المشكاة، ج 1، ص 302، والخطيب البغدادي في ترجمة الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه، ج 2، ص 61-62، والحاكم في كتاب الفتن والملاحم وسكت عنه وتبعه الذهبي، ج 4، ص 522، ولكن قال المناوي في فيض القدير، ج 2، ص 281-282 رقم 1845، وملا علي القاري في شرح المشكاة، ج 1، ص 302، والعجلوني في كشف الخفا، ج 1، ص 243: "إن الحاكم صححه"، ونقل المناوي - أيضاً - عن الزين العراقي وغيره أنه قال: "سنده صحيح"، وذكره ولي الدين التبريزي في مشكاة المصابيح برقم 247 في كتاب

فقيهاً أو محدثاً أو قارئاً أو واعظاً. قال ابن حجر - بعد ذكر عمر بن عبد العزيز كما تقدم -: "ومن ثم أطلق أحمد أنهم كانوا يحملون الحديث عليه، أما من جاء بعده فالشافعي وإن كان متصفاً بالصفات الجميلة إلا أنه لم يكن القائم بأمر الجهاد والحكم بالعدل، فعلى هذا كل من كان متصفاً بشيء من ذلك عند رأس المائة هو المراد سواء تعدد أم لا"<sup>(91)</sup>، وهذا مما اقتضى الأمة أن تعود إلى سيرة أسلافها، وأن تتعاون على البر والتقوى، وأن يكون التواصل قائماً بين الفقيه والقائم بالأمر والزاهد والمرشد والمربي وغيرهم ممن اختصه الله تعالى بشيء من تلك الصفات المحتاج إلى تجديدها.

وقد كان هذا حاصلًا في العصور الزاهرة، حيث كان الحاكم يرجع إلى الفقيه ويأخذ عنه الأحكام التي يسيّر في ضوئها شؤون الدولة الإسلامية، وهكذا، بمعنى أنه لا استبداد بالرأي ولا ما يسمى في عصرنا بـ: "الدكتاتورية"، بل هناك شورى وتناصح وتعاون على البر والتقوى، حتى دبّ في الأمة داء الأمم من قبلها، فحصل الانفصال، وإعجاب كل ذي رأي برأيه لا سيما الحاكم، الذي ربما جرّ على أمته ويلات الحروب والدمار بسبب تصرفه الفردي وعدم الرجوع إلى هدي الشرع فيما يأخذ أو يذر، وعدم استشارته أهل الفقه والاختصاص.

ونريد هنا أن ننظر في حال أمتنا اليوم من ناحيتين: الأولى: الاستطاعة. الثانية: التكاثر والتلاحم. فهل بذلت الأمة بمجموعها اليوم الاستطاعة في هذا الخصوص؟ إن نظرة منا إلى ما نشاهده ونطالعه، وما نسمعه يعطي جواباً بيّناً، لا يلتبس على ذي عينين وليس كلامنا هنا مع أفراد معينين أو مجموعات معينة، بل النظرة إلى مجموع الأمة كما ذكرنا فنستطيع أن نقول: إن الأمة لم تبذل جهدها في تحقيق التقوى وإعداد القوة في ضوء الاستطاعة كما أمرها الله تعالى بذلك.

وقد أحسن العلامة القاسمي رحمه الله تعالى إذ نبه إلى هذا فقال: "... ولما عمل الأمراء بمتقضى

---

العلم، ج1، ص82 وقال: رواه أبو داود، وابن كثير في مواضع من كتابه البداية والنهاية فقد ذكره في الأخبار عن أمور وقعت في دولة بني العباس، ج6، ص289، وفي ترجمة الإمام الشافعي، ج10، ص253، وفي ترجمة عمر بن عبد العزيز، ج6، ص232، والسيوطي في الدرر المستترة، ص27، وفي الدرر المشورة، ج1، ص321، والمتقي في كنز العمال برقم 34623 في المجدد على رأس كل سنة ج2، ص193، والألباني في سلسلته الصحيحة برقم 599 وقال: "السند صحيح ورجاله ثقات رجال مسلم"، ج2، ص151.

91- انظر: ابن حجر، فتح الباري، ج17، ص127.

هذه الآية تُرَوِّقُ وَ تُرَوِّقُ أَيَّامَ حَضَارَةِ الْإِسْلَامِ، كَانَ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا عَظِيمًا، أَبِي الضَّيْمِ، قَوِيَّ الْقَنَا، جَلِيلَ الْجَاهِ، وَفِيرَ السَّنَا، إِذْ نَشَرَ لَوَاءَ سُلْطَتِهِ عَلَى مَنْبَسَطِ الْأَرْضِ، فَقَبِضَ عَلَى نَاصِيَةِ الْأَفْطَارِ وَالْأَمْصَارِ، وَخَضَدَ شَوْكَةَ الْمُسْتَبِدِّينَ الْكَافِرِينَ، وَزَحْزَحَ سَجُوفَ الظُّلْمِ وَالْإِسْتِعْبَادِ، وَعَاشَ بَنُوهُ أَحْقَابًا مِتَّالِيَةً، وَهَمَّ سَادَةُ الْأُمَمِ وَقَادَةُ الشُّعُوبِ... وَأَمَّا الْيَوْمُ فَقَدْ تَرَكَ الْمُسْلِمُونَ الْعَمَلَ بِهَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، وَمَالُوا إِلَى النِّعِيمِ وَالتَّرَفِ، فَأَهْمَلُوا فَرَضًا مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَةِ، فَأَصْبَحَتِ الْأُمَّةُ أَتَمَّةً بِتَرْكِ هَذَا الْفَرَضِ، وَلِذَا تَعَانَى الْيَوْمَ مِنْ غَضَبِهِ مَا تَعَانَى... إلخ" (92).

وَأَمَّا النَّاحِيَةُ الثَّانِيَّةُ: فَالْأَمْرُ لَا يَخْتَلِفُ عَنِ النَّاحِيَةِ الْأُولَى، فَأَيْنَ رَجُوعَ الْحَاكِمِ إِلَى أَخْذِ رَأْيِ الشَّرْعِ فِي تَصَرُّفَاتِهِ؟ وَأَيْنَ نَصِيحَةَ أَهْلِ الْعِلْمِ لِلْحَاكِمِ؟ وَهَلْ بَدَلْنَا الْوَسْعَ فِي ذَلِكَ؟ إِنَّا بِحَاجَةٍ إِلَى التَّأَمُّلِ وَالتَّبَصُّرِ، وَالاعْتِرَافِ بِالتَّقْصِيرِ، وَتَصْحِيحِ الْخَطَأِ، حَتَّى لَا نَخْطِئَ فِهْمَ الْقُرْآنِ. وَعَلَى الْأُمَّةِ أَنْ تَنْهَضَ فِي الْمَطَالِبَةِ بِالْعُودَةِ إِلَى تَحْقِيقِ مَبْدَأِ الشُّورَى وَالتَّكَاتُفِ وَالتَّعَاوُنِ بَيْنَ الرَّاعِي وَالرَّعِيَّةِ، وَالصَّدَقِ فِي النَّصْحِ وَإِرَادَةِ الْخَيْرِ، وَنَبْذِ التَّسَلُّطِ وَالتَّعَالِي، وَالانْتِصَارَ عَلَى النَّفْسِ بِعَدَمِ الْإِنْفِرَادِ بِالرَّأْيِ وَفَرَضِهِ بِالْقُوَّةِ، وَرَحِمَ اللَّهُ حَافِظَ إِبْرَاهِيمَ إِذْ يَقُولُ:

رَأَى الْجَمَاعَةَ لَا تَشْقَى الْبِلَادَ بِهِ رَغْمَ الْخِلَافِ وَرَأَى الْفَرْدَ يَشْقِيهَا (93).

وَلَا نُرِيدُ هُنَا التَّكَاتُفَ الصُّورِيَّ وَالشُّورَى الصُّورِيَّةَ - كَمَا هُوَ الْحَالُ عِنْدَ بَعْضِ النَّاسِ -، لِأَنَّ ضَرَرَ هَذَا بَيِّنٌ، أَوْرَثَ الْأُمَّةَ ضَرَرًا فَادِحًا، وَأَدَّى إِلَى تَمْزِيقِ وَحِدَتِهَا، بِأَنَّ يَعْضُضُ الرَّأْيَ لِلتَّشَاوُرِ ثُمَّ يُوَوِّلُ الْأَمْرَ قِطْعًا إِلَى مَا يَرِيدُ صَاحِبُ الرَّأْيِ لِأَسْبَابٍ مُتَعَدِّدَةٍ!

المطلب السابع: أثر الاستطاعة فيما يواجهه الأمة من تحديات:

من عظيم فضل الله تعالى على هذه الأمة أن أتم عليها نعمته وأكمل دينه، وامتنَّ عليها سبحانه

92- انظر: محمد جمال الدين القاسمي، محاسن التأويل، ج 4، ص 57-58.

93- من قصيدته الطويلة في سيرة عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، في ديوانه، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب،

ط 3، 1987م، ص 91 فقرة "عمر والشورى"، ومطلع هذه الفقرة:

يا رافعاً راية الشورى وحارسها جزاك ربك خيراً عن محبيها

لم يلهك النزاع عن تأييد دولتها وللمنية آلام تعانيها

وقبل هذا البيت:

وما استبدَّ برأي في حكومته إن الحكومة تغري مستبدَّيها





ومما يؤسف عليه أن ترى الأمة بمجموعها قد فصلت بين الدعمتين، على عكس ما كان عليه أسلافهم، فكان من آثار ذلك ونتائجه: أن من أغفل جانب إعداد القوة، واهتمّ بجانب من التقوى<sup>(99)</sup> كالعبادات ونحوها، آل أمره إلى واحد من اثنين: إما أن يبالئ الأعداء ويسايرهم، كما هو واقع بعض بلاد المسلمين، وإما أن يُضرب فلا يستطيع الصمود<sup>(100)</sup> أمام عدوه كما هو واقع بعض آخر! وكيف يصمد وهو لا يملك من السلاح ما يملك عدوه؟ وأما من أغفل جانب التقوى واجتهد في إعداد القوة، فقد أساء استخدامها، وذلك من ناحيتين:

**الأولى:** الإساءة إلى إخوانه وجيرانه من المسلمين، وإرهابهم بدل أن يهرب أعداءهم، فوجه السلاح إلى صدور الإخوة الأشقاء، بدل أن يوجه إلى نحور الأعداء!

**والثانية:** التصرف الخاطئ في استعمال تلك القوة، بما كان سببا في إلحاق الأذى بالأمة والإضرار بمصالحها، حيث التخبط بغير بصيرة، وعلى غير هدى من الله.

والأمثلة متعددة، لا تخفى على من يعيش هذا الزمن المليء بالمآسي المريرة<sup>(101)</sup> التي ألت بالمسلمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. ولعل خير مثال قريب هو ما حصل لبغداد<sup>(102)</sup> في تلك الليلة السوداء، حيث كان ضعف الإيمان والتقوى أو انعدامهما عند بعض المسؤولين، عاملا مهما في ذلك السقوط المرعب، يقول صاحب كتاب الحرب الأمريكية على العراق: "فقد ظهر أن الأطماع وتقلبات الأنفس والأمزجة التي لا نهاية ولا حدود لها، وحب الدنيا والتعلق ببريق الذهب ورائحة الأموال تغري العديد، خاصة ذوي النفوس الضعيفة ورفاق المصلحة، تجلي هذا في حفنة من الضباط الكبار، الذين لا ولاء ثابت لهم، لأنهم ليسوا من المؤمنين بالله، ولا جذر لهم عميق يشد سيقانهم للوطن، خانوا بلدهم وأنفسهم... وسلموا البلاد في ليلة حالكة مقابل حفنة من دولارات ملوثة ووعد بالسلامة والإقامة في أمريكا"، ثم يقول:

99- إنها قلنا بجانب من التقوى، لأن التفريط في إعداد القوة مع الاستطاعة ليس من التقوى في شيء.

100- صمد صمدا وصمودا: ثبت واستمر، ومنه قول علي رضي الله تعالى عنه: "صمدا صمدا حتى يتجلى لكم عمود

الحق": أي ثباتا ثباتا. إبراهيم أنيس وغيره، المعجم الوسيط، ج 1، ص 522 مادة: صمد.

101- مر الشيء مرارة: صار مرا، فهو مرير، وهي مريرة، والجمع مرائر. المرجع السابق، ج 2، ص 862 مادة: مر.

102- وقع ذلك الحدث المفجع في 9/4/2003م.



- ونذكر فيها أهم ما توصل إليه البحث من نتائج، بنقاط محددة على النحو الآتي:
- 1- الأخذ بالأسباب - حسية أو معنوية - من مقاصد القرآن الأساسية، والتأمل كفيل بالوقوف على ذلك.
  - 2- تكاليف الشرع كلها قائمة على بذل الوسع، قال تعالى: **رُؤُوفٌ وَوُؤُوفٌ**.
  - 3- لفظ **رُؤُوفٌ** في الآية الكريمة عام، شامل لكل مجالاتها العلمية والدعوية والسياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها.
  - 4- لقد وعى سلف الأمة مراد الله تعالى وطبقوه كما يريد جل وعلا، فكانت لهم ولدينهم العزة والغلبة والتمكين في الأرض.
  - 5- حين انحرف الخلف عن منهج السلف في ذلك، آل أمر الأمة إلى ما آل إليه، وفق سنة الله التي يقول فيها: **رُؤُوفٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ كَثِيرٌ كَثِيرٌ**.
  - 6- بذل الجهد في تقوى الله تعالى، وبذل الجهد في إعداد القوة لمواجهة الأعداء، ينبغي أن يكونا أمرين متلازمين في حياة أمة الإسلام.
  - 7- وإن التفريق بينها قد أضرب بمجموع الأمة، فقادها إلى التفرق والتشردم الذي يعانیه الكبار والصغار!!
  - 8- والمسؤولية في تحقيق ذلك تقع - في الدرجة الأولى - على الأمراء والعلماء، أما الأمراء: فلما آتاهم الله من ملك وما منحهم من إمكانات وسلطات، وأما العلماء: فلما لهم من مكانة ودراية، ولما عليهم من واجب النصح والبيان الذي أخذه الله تعالى عليهم.

#### التوصيات:

- 1- العمل على إنشاء مركز عالمي يقوم بتتبع ورصد كافة التحديات التي تواجه الأمة الإسلامية.
- 2- اختيار نخبة من العلماء المتخصصين من ذوي القدرات الفائقة، للعمل بتلك المراكز.
- 3- إيجاد حلقات تواصل وترابط بين المراكز العلمية في العالم الإسلامي، لاسيما بين الجامعات الفقهية وهيئات الإعجاز في القرآن والسنة، حيث إن فوائد ذلك وثماره غير خافية.
- 4- توطيد الصلة بين العلماء والحكام، على سبيل التنصيح بكل ما من شأنه النهوض بالأمة.
- 5- تفعيل مثل هذه اللقاءات، ونشر الأبحاث وترجمتها إلى اللغات العالمية.

### Capacity: piety and mobilization of force and its impact

### on facing challenges

Two verses in the Book of Allah Almighty drew the attention of the writer, he paused at them, contemplating, trying to discern the connection between them; the first one is about the preparation of the strength to face the enemy, and the second one is about piety and fear of God, both of them were brought together by the words used in the Quran: *{as much as you can}*. This paper discusses, apart from introductory remarks, the following issues:

definition of ability, of power, of scaring away the enemy, of piety and God-fearingness, relationship between piety and force preparation, the ability in the past and in the present, and finally, the impact of ability in countering the challenges that face the community.

These topics are followed by a conclusion that includes the most important results as well as some recommendations and proposals.

\*\*\*\*